جرائم الشركات المتعددة الجنسيات وسبل مكافحتها
Crimes of multinational companies and ways to combat them

د/ سلامي أمال
جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر
د/ بعوش دليلة
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، الجزائر

****

الملخص:

ترتبط الجرائم الاقتصادية ارتباطا وثيقا بالنظام الاقتصادي وحتى السياسي في الدولة، إذ ما يعد جريمة اقتصادية في بلد ما قد يعد مشروعا في بلد آخر، فلم تعد الجرائم الاقتصادية مقيدة بحدود دولة معينة، وانما عبرت الحدود إلى دول أخرى، فقد تقع الجريمة الاقتصادية في دولة ما ويتم تنفيذها في دولة أخرى، وقد ينتمي مرتكبوها إلى عدة جنسيات، وهو ما عليه الحال في جرائم الشركات المتعددة الجنسيات التي يتسع نطاقها في الدول الاشتراكية والدول النامية عنها في الدول المتقدمة والرأسمالية، هذه الأخيرة التي اعتبرت غطاء يستتر به لارتكاب أفعال مضرة بأمن واقتصاد الدولة، ما دفع بالأمم المتحدة والكثير من الدول والمنظمات إلى العمل على مكافحة هذا النوع من الجرائم بمختلف الوسائل، باعتبارها مصلحة وطنية ودولية.

الكلمات المفتاحية: جرائم اقتصادية; شركات متعددة الجنسيات; مسؤولية; مكافحة.

Abstract:

Economic crimes are closely related to the economic and even political system in the state, as what is considered an economic crime in one country may be considered legitimate in another country. It is implemented in another country, and its perpetrators may belong to

several nationalities, which is the case with the crimes of multinational companies whose scope is wider in socialist countries and developing countries than in developed and capitalist countries, the latter of which was considered a cover for committing acts harmful to the security and economy of the state. This prompted the United Nations and many countries and organizations to work to combat this type of crime by various means, considering it a national and international interest.

Keywords: Economic crimes ; multinational companies ; responsible ; combat.

مقدمة:

في ظل المتغيرات والتطورات المستجدة في العصر الحديث برزت أنماط من السلوك تمثل خروجا عن القاموس الطبيعي للحياة، دفعت المجتمعات للجوء إلى تجريم هذه الأنماط وفرض العقوبات عليها، ما تجلى أكثر في المجال الاقتصادي فظهرت الجرائم الاقتصادية.

إذ تعد الجرائم الاقتصادية بأنواعها المختلفة أكثر تأثيرا على التنمية والتقدم الحضاري لأي مجتمع، كما تعد عائقا أمام التقدم الاقتصادي، لاسيما في وقت عولمة الاقتصاد وسيطرة التكنولوجيا، ما أدى إلى عولمة النشاط الاجرامي.

حيث يختلف مفهوم الجريمة الاقتصادية من بلد إلى آخر حسب نظامها السياسي، وما إذا كان ذلك النظام رأسمالي أو اشتراكي، إذ ما يعد جريمة اقتصادية في بلد ما قد يعد مشروعا في بلد آخر، فالجرائم الاقتصادية يتسع نطاقها في الدول الاشتراكية والدول النامية عنها في الدول المتقدمة والرأسمالية، حيث تعتمد الدول النامية في خطط التنمية على سياسة توجيه الاقتصاد وتركيزه، لأنها تحتاج إلى سياج قانوني يحميها من الجريمة الاقتصادية، وهذا السياج توفره لها التشريعات الاقتصادية العقابية.

إن تعبير الجريمة الاقتصادية يدل على أنه هناك تزاوج بين النظام الجنائي والاقتصاد، لذا فإن تزايد خطر الجرائم الاقتصادية في الدول أدى إلى اصابتها بأضرار اجتماعية واقتصادية فادحة، ولم تعد الجرائم

الاقتصادية مقيدة بحدود دولة معينة، وإنما عبرت الحدود إلى دول أخرى ، وقد ينتمي مرتكبوها إلى عدة جنسيات كما هو الحال في الشركات المتعددة الجنسيات.

لقد باتت الشركات المتعددة الجنسيات والهادفة لتحقيق الربح ذات تأثير بالغ الأهمية على الحياة الاجتماعية والاقتصادية للفرد أو المجتمع بأسره، والتي تملك قدرات مالية وتنظيمية كبيرة بغية تحقيق غايتها في تحقيق الربح أو الاستحواذ على الأسواق المحلية والخارجية، وتلجأ في ذلك إلى الممارسات والسلوكيات التي تراها لازمة لدفع عجلة نموها وتحقيق مركزا متقدما على حساب منافسيها، وان تطلب الأمر مخالفة التشريعات أو انتهاك نصوص القانون الجنائي.

هذا الواقع دفع بالأمم المتحدة والكثير من الدول والمنظمات إلى العمل على التصدي إلى مكافحة هذا النوع من الجرائم الاقتصادية بمختلف الوسائل، باعتبارها مصلحة وطنية ودولية، وفي سبيل تحقيق ذلك أبرمت العديد من الاتفاقيات الدولية لمكافحة الجرائم الاقتصادية من خلال فرض التزامات قانونية على الدول في المساعدة القانونية وادخال هذه الجرائم في القانون الداخلي.

وانطلاقا مما سبق، فإن مداخلتنا ستكون انطلاقا من طرح الاشكالية التالية: **ما مدى فعالية الوسائل القانونية الوطنية والدولية في مكافحة الجرائم الاقتصادية للشركات المتعددة الجنسيات؟.**

وبما أن طبيعة الموضوع هي التي تحدد لنا المنهج المتبع، وبما أن موضوعنا يرتكز أساسا على وصف مختلف الجرائم الممكن ارتكابها من قبل الشركات المتعددة الجنسيات، وابراز مختلف الوسائل القانونية المعتمدة على الصعيدين الوطني والدولي لمكافحة هذا النوع من الجرائم ، وكذا مدى فعالية هذه الوسائل في الحد من هذا النوع من الجرائم، فقد كان المنهج الوصفي التحليلي هو الأنسب لذلك.

وحتى نكون منسجمين أكثر مع ما اقترحناه كعنوان لمداخلتنا، فضلنا أن تكون دراستنا مقسمة إلى:

المبحث الأول: الجرائم الاقتصادية للشركات المتعددة الجنسيات

المبحث الثاني: الجهود المبذولة لمكافحة الجرائم الاقتصادية للشركات المتعددة الجنسيات.

المبحث الأول

الجرائم الاقتصادية للشركات المتعددة الجنسيات

الشركات المتعددة الجنسيات ظاهرة اقتصادية أملتها التغيرات الأساسية التي طرأت على الاقتصاد العالمي، تتميز هذه الأخيرة بالتفوق التكنولوجي ما ساعدها على الهيمنة والانتشار في كل دولة من الدول المتقدمة والنامية، وهو ما جعل خطرها يهدد الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، الأمر الذي يضعنا أمام حتمية تقديم تعريف للشركات المتعددة الجنسيات**(المطلب الأول)**، قبل التطرق إلى طبيعة الجرائم المرتكبة من قبل هذا النوع من الشركات، حيث تنوعت أساليب السلوك الاجرامي بتنوع المجالات الاقتصادية، وهو ما أدى إلى اتساع دائرة الجرائم الاقتصادية، لاسيما تلك الجرائم المرتبطة بالشركات المتعددة الجنسيات، هذه الأخيرة التي اعتبرت غطاء يستتر به لارتكاب أفعال مضرة بأمن واقتصاد الدولة**(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول: تعريف الشركات المتعددة الجنسيات

تعددت التعريفات المقدمة للشركات المتعددة الجنسيات[1]، منها أنها :" مجموعة من الشركات الوليدة أو التابعة التي تزاول كل منها نشاطها انتاجيا في دول مختلفة، تتمتع كل منها بالجنسية المختلفة، وتزاول كل منها نشاطها انتاجيا في دول مختلفة، تتمتع كل منها بالجنسية المختلفة وتخضع لسيطرة شركة واحدة وهي الشركة الأم، وهي التي تقوم لإدارة الشركات الوليدة كلها في اطار استراتيجية عالمية موحدة"[2].

كما تعرف بأنها مجموعة من الشركات، تتمتع بجنسيات دول مختلفة ويتعدى نشاطها حدود دولة واحدة، وتمارس احداها(الشركة الأم) سيطرتها ورقابتها على الشركات الأخرى(التي تسمى بالشركات الوليدة أو التابعة) عن طريق مساهمتها في رأسمال الشركة الوليدة بنسبة تسمح لها بممارسة هذه السيطرة، وتخضع الشركات الوليدة لإدارة الشركة الأم في اطار استراتيجية عالمية واحدة"[3].

إذ تعتبر الشركة المتعددة الجنسية شركة وطنية في الأصل، تمتد من خارج الحدود عبر العالم، يكون مركزها الرئيسي في بلد معين لتؤسس فروعا في بلدان أخرى، أو تندمج مع شركات أجنبية قائمة في تلك البلدان[4]، وذلك بغية تحقيق العديد من الأهداف والمصالح.

انطلاقا من مختلف التعريفات المقدمة، نخلص بالقول أن تعبير الشركة المتعددة الجنسيات لا يعني أننا أمام شركة واحدة، وإنما يشير إلى وجود عدة شركات، تعمل كل واحدة منها في دولة مختلفة، الأمر الذي يترتب عليه اختلاف جنسية كل واحدة عن البقية، وبهذا نكون أمام وحدة تضم مجموعة من الشركات التي يتعدى نشاطها حدود الدولة الواحدة.

المطلب الثاني: طبيعة الجرائم الاقتصادية المرتكبة من قبل الشركات المتعددة الجنسيات

على الرغم من الأهمية والدور الذي تلعبه والمتوقع من الشركات المتعددة الجنسيات على مستوى الاقتصاد، خاصة في الدول النامية، لما لهذه الأخيرة من سمات تجعل منها قوة محركة في الاقتصاد العالمي، خاصة فيما يتعلق بتفوقها التكنولوجي إضافة الهيمنة وقوة انتشارها، إلا أن اسم العديد منها ارتبط بالجرائم الاقتصادية منذ سنوات طويلة، وخاصة مع عولمة الاقتصاد وسيطرة العولمة على دول العالم، فهناك دائما رابطة قوية بين الفساد والشركات المتعددة الجنسيات التي لا تلتزم بالسلوك الحميد عند ممارستها لنشاطاتها خاصة إذا تعلق الأمر بعقد صفقات دولية[5].

ويضاف إلى ما سبق، إلغاء الحدود التقليدية ساهم في سيطرة هذه الشركات وذلك باستخدامها جميع الوسائل مهما كانت طبيعتها مشروعة أو غير مشروعة، من أجل الاستحواذ على السوق العالمية والسيطرة على الاقتصاد العالمي، معتمدة في ذلك على تجارة الأسلحة وتبييض الأموال، ووصلت لحد التحكم في السياسات الاقتصادية على المستوى الوطني للدول وكذا على المستوى الخارجي، حتى تكون هذه السياسة الاقتصادية أكثر تلاؤما معها[6].

وحتى تتمكن الشركات المتعددة الجنسيات من تحقيق نتائجها تلجأ العديد منها إلى تصرفات توصف بالسلبية، لما تفرزه من آثار سلبية تؤدي زعزعة الاستقرار الاقتصادي للدول، منها:

- التدخل في السياسة المحلية بغية الحصول على امتيازات كبيرة ولحماية وجود الشركة من المصادرة أو التأميم.

- دخول هذا النوع من الشركات لعبة التحالف والاندماج مع الشركات المحلية، للتخلص من الضرائب وللإمساك بزمام عملية العرض والطلب وللتحكم بالأسعار، إذ يندرج التهرب الضريبي ضمن مظاهر الفساد الاداري، الذي يعلو قائمة أهم الجرائم الاقتصادية وأخطرها، وهو ما يتجلى بلجوء الشركات المتعددة الجنسيات للحيل التي تمكنها من التخلص من الضرائب المستحقة دون أن تضع نفسها أمام المساءلة القانونية.

- لجوء العديد من الشركات المتعددة الجنسيات إلى تهريب الأرباح خارج البلاد، وتحديدا إلى دول الجنات الضريبية، حسب ما هو مصرح من قبل خبراء جزائريين[7]، إذ غالبا ما يتم اتهام الشركات المتعددة الجنسيات بالانغماس في تقنيات تسعير التحويل، هذه التقنية التي تفيد بتسجيل أرباح أقل في البلدان ذات الضرائب المرتفعة وتحويلها إلى بلدان منخفضة الضرائب لتقليل المسؤولية الضريبية[8].

والجدير بالذكر، أن الفساد من أهم واخطر التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي بأكمله، بكل ما يحمله من أخطار تهدد المؤسسات الوطنية والدولية، وكذا الأفراد ومختلف أوجه النشاط المتصلة بمنظومة الحياة، يتمثل هذا التحدي في استمرار تواجد وانتشار الجرائم المرتبطة بالفساد، رغم الجهود المبذولة لمكافحتها على كافة المستويات، هذه الجرائم التي تحمل معها أضرارا كبيرة، سواء على المجتمعات أو الأفراد، وعلى الأموال عامة كانت أو خاصة، ما يعود بالنتائج السلبية على جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ما يجعلها عائقا أساسيا أمام خطط وبرامج التنمية في الدول النامية، وعائقا أمام تقدم الدول المتقدمة، ولكن غالبا ما يكون ضحية الفساد الدول النامية، لأن ظروفها الاقتصادية

والاجتماعية والسياسية تجعل منها البيئة المناسبة لتلك الجرائم، والسبب في ذلك عائدا لاعتبارين أساسيين، إما لزيادة عدد المتورطين في هذه الجرائم، وإما لكونها ملاذا آمنا للإفلات من العقاب[9]، وهنا تطرح مسألة جرائم الفساد المرتكبة من طرف الشركات المتعددة الجنسيات واتساع نطاقها، لاسيما عندما أصبحت الشركات الكبرى المسيطرة على الاقتصاد شركات متعددة الجنسيات.

وفي هذا الشأن، يمكن القول أنه هناك علاقة قوية بين الشركات المتعددة الجنسيات والفساد بمختلف صوره، تحدث عنها العديد من الفقهاء، ونالت اهتمام العديد من الباحثين الاقتصاديين خاصة في وقتنا الحالي، نتيجة استغلال بعضها آليات العولمة لاسيما تلك المتعلقة بالجانب الاقتصادي، خاصة أن هدف هذه الشركات هو تحقيق الربح السريع، ما دفع ببعضها إلى ارتكاب جرائم الفساد والتلاعب بالأموال.

غير أنه، الشركات المتعددة الجنسيات المرتكبة لجرائم الفساد على الرغم من سيطرتها وقوة نفوذها إلا أنه ينتهي بها الأمر لا محالة إلى اعلان افلاسها، وهو ما حدث مع الكثير من الشركات المرتكبة لهذا النوع من الجرائم، وما استتبعها من أزمات اقتصادية ومالية.

المبحث الثاني

الجهود المبذولة لمكافحة الجرائم الاقتصادية للشركات المتعددة الجنسيات

إن الممارسات غير المشروعة التي تقوم بها كبرى الشركات المتعددة الجنسيات، وسيطرتها على الاقتصاد الوطني والدولي زاد من خطورة الجرائم الاقتصادية، ما أدى بالعديد من الدول والمنظمات الدولية إلى التنبيه والعمل على التصدي ومكافحة هذا النوع من الجرائم الاقتصادية بمختلف الأساليب[10]، لكن قبل ذلك لابد أولا من التطرق إلى كيفية التصدي لهذا النوع من الجرائم من قبل المشرع الوطني **(المطلب الأول)**، لنعرج بعدها إلى الجهود المبذولة على المستوى الدولي **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول: على الصعيد الوطني

لم ينص المشرع الجزائري على أي قانون خاص بالشركات المتعددة الجنسيات يؤطر نظامها القانوني، ويحترم خصوصياتها، وهو الأمر نفسه بالنسبة للجرائم الاقتصادية المرتكبة من طرف هذه الشركات، أين اكتفى المشرع بالتطرق وتنظيم نشاطات هذه الشركات انطلاقا من اتفاقيات خاصة تصدر في شكل عقود تشريعية، فضلا عن تصنيفها ضمن خانة المستثمر الأجنبي، والذي غالبا ما يكون شركة متعددة الجنسيات، وذلك في اطار قوانين التي تختص بتنظيم قطاع الاستثمار في الجزائر[11].

فمن أجل ضمان تحقيق العدالة للانتهاكات التي تقوم بها هذه الشركات، لا بد وأن تتحمل هذه الأخيرة المسؤولية والمحاسبة والمساءلة في موطنها الأصلي وأن لا تفلت من الحساب في الدول المستضيفة لعملياتها، ولكن بالرجوع إلى التشريع الوطني، وفيما يخص الجرائم الاقتصادية المرتكبة من قبل الشركات المتعددة الجنسيات، نجد المشرع الجزائري قد نص على الجرائم الاقتصادية الأكثر تعقيدا بصفة عامة في المادة 211 مكرر 3 من قانون الاجراءات الجزائية[12]، حيث عرف الجريمة الاقتصادية في الفقرة الثانية منها، ويمكن ادراج جرائم الشركات المتعددة الجنسيات ضمن العبارة الواردة في نص المادة 211 مكرر 3 في الفقرة الثانية، بمناسبة تعريفه للجريمة الاقتصادية الأكثر تعقيدا، عندما نص المشرع على أنه:" **يقصد بالجريمة الاقتصادية والمالية الأكثر تعقيدا، بمفهوم هذا القانون، الجريمة...العابرة للحدود الوطنية**" ، ومن أجل ذلك استحدث القطب الجزائي الاقتصادي والمالي والذي نظمه في المواد من 211 مكرر إلى 211 مكرر 15 من تعديل قانون الاجراءات الجزائية لسنة 2020 السابق الذكر، حيث ينشأ على مستوى محكمة مقر مجلس قضاء الجزائر قطب جزائي وطني متخصص لمكافحة الجريمة الاقتصادية، حسب ما تضمنته المادة 211 مكرر، كما يتولى القطب الجزائي الاقتصادي والمالي البحث والتحري والمتابعة والتحقيق والحكم في الجرائم الاقتصادية والمالية الأكثر تعقيدا والجرائم المرتبطة بها[13].

وبهذا، يكون المشرع الجزائري قد ترك المجال واسعا أمام الشركات المتعددة الجنسيات، خاصة في ظل غياب إطار قانوني يحد من التصرفات غير المشروعة لهذه الشركات.

المطلب الثاني– على الصعيد الدولي

إن بروز التجاوزات والأفعال غير المشروعة التي ترتكبها الشركات المتعددة الجنسيات، دفع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بتاريخ 02/ 1972/07 بناء على طلب الأمين العام للأمم المتحدة ، إلى تشكيل لجنة من الاقتصاديين في العالم لدراسة أوضاع الشركات المتعددة الجنسية ودورها في عملة التنمية الاقتصادية في العالم، لاسيما في العالم الثالث، ناهيك عن تقديم المقترحات والتوصيات لعرضها على الدول الأعضاء للاستئناس بها في التعامل مع هذه الشركات[14].

وفي هذا السياق، أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في أواخر سنة 1975 لجنة الشركات عبر الوطنية تنفيذا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3202 سنة 1975، المتضمن وضع مدونة لسلوك الشركات عبر الوطنية، وانتهت اللجنة إلى وضع مشروع المدونة المقترحة والمتضمنة 71 مادة، ومن أهم المبادئ التي وضعتها ضرورة احترام الشركات ومراعاة القوانين والأنظمة للدولة المضيفة[15]، بالإضافة إلى ضرورة التقيد بأهم التزام وهو أن تمتنع عن ممارسة الفساد من خلال تقديم الأموال المادية والعينية وغيرها من المزايا للمسؤولين الحكوميين.

ومع ذلك تبقى مدونة السلوك للشركات المتعددة الجنسيات مجرد مشروع لم يتم اقرارها ، والسبب في ذلك يعود إلى عدم وضع الدول التي تنتمي إليها الشركات والتي تسعى إلى عدم وضع القيود أمام نشطائها وبين الدولة المضيفة لاستثمارات تلك الشركات التي تسعى إلى تقييد نفوذ هذه الشركات وفي المقابل يجب أن يكون لها أثرا ايجابيا على الجانب الاقتصادي أساسا وحتى الاجتماعي[16].

وبهذا، تلعب هيئة الأمم المتحدة دورا هاما في محاربة جرائم الشركات المتعددة الجنسيات، ولكن اذا توافق ذلك مع قيام الهيئات الوطنية بقيامها بمهامها، بإقرارها آليات فعالة تفرض تطبيق القواعد الدولية على هذه الشركات.

إلا أنه لا توجد أي وثيقة دولية ملزمة ومعتمدة عالميا تحدد بدقة التزامات الشركات المتعددة الجنسيات، على الرغم من المحاولات العديدة قصد التوصل الى اعتماد وثيقة كهذه.

خاتمة

في ختام مداخلتها نخلص بالقول أن الشركات المتعددة الجنسيات وباعتبارها محرك النشاط الاقتصادي الوطني والدولي، فإن لها تأثيرات كبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية، إلا أن بعضها وبسبب محاولة سيطرتها على عالم المنافسة، واستغلال آليات العولمة، وفي سبيل تحقيق الربح والسيطرة على السوق العالمية ، قد تصل لحد تجاوز القوانين وارتكاب جرائم اقتصادية، تسفر عن اضطرابات في السوق وعلى الاقتصاد الوطني والعالمي، وهو ما شهده الواقع أين تركت الشركات المتعددة الجنسيات التي لجأت الى الممارسات الاجرامية العديد من الدول تتخبط في أزمات اقتصادية ومالية كبيرة امتدت آثارها لسنوات طويلة.

وذلك على الرغم من الجهود الدولية لمحاولة ضبط ممارسات الشركات المتعددة الجنسيات، تجنبا للأثار السلبية لهذا النوع من النشاط الاجرامي، إلا أنه على الصعيد الوطني لم يولي الشرع الجزائري العناية اللازمة للتجاوزات والممارسات الاجرامية الممكن ارتكابها من الشركات المتعددة الجنسيات ، على الرغم من أن الجزائر كانت مجالا مناسبا لهذا النوع من الشركات لتبسط سيطرتها خاصة في مجال المحروقات، لذا نرى بأنه آن الأوان لتأطير هذه الشركات وضبط نشاطها.

كما يتضح جليا أن الجرائم الاقتصادية المرتكبة من قبل الشركات المتعددة الجنسيات تتباين من دولة إلى أخرى، من حيث الالتزام بالقوانين والأنظمة، فلا يمكن مثلا للشركات المتعددة الجنسيات أن

تتهرب من الضريبة في العديد من الدول الكبرى كما هو الحال في أمريكا ودول أوروبا بسبب الاجراءات الصارمة.

ومما سبق، فإننا نصل إلى طرح مجموعة من التوصيات، نوجزها فيما يلي:

- ضرورة وضع نظام قانوني خاص ينظم الشركات المتعددة الجنسيات، حتى لا تنحرف في ممارساتها لنشاطها.
- ضرورة ايجاد صيغ مناسبة لالتزام هذا النوع من الشركات بالتزاماتها، لاسيما تلك المتعلقة بتسديد الضريبة.
- وجوب انشاء هيئة رقابية لمتابعة نشاط الشركات المتعددة الجنسيات في الاقليم الوطني.
- ضرورة وضع نظام قانوني دولي يؤطر نشاط الشركات المتعددة الجنسيات، للحد من الجرائم الاقتصادية المرتبطة بهذه الشركات.

قـائمة المـــــراجع:

أولا – الكتب

1- محمد أحمد كاسب خليفة، عقود الاستثمار في اطار المبادئ والضمانات والقانون الواجب تطبيقه، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، سنة 2020.

2- عبد المجيد محمود عبد المجيد، الفساد، ج 1- تعريفه، صوره ، علاقته بالأنشطة الاجرامية الأخرى، دار نهضة مصر للنشر، ط1، مصر 2014.

3- شهدان عادل الغرباوي، الاستثمار الأجنبي المباشر- ما بين الضمان الدولي ووسائل الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية الخاصة وأثره على النمو الاقتصادي في الدول النامية، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية، سنة 2020.

ثانيا – المقالات

1– لمزري مفيدة وسالمي وردة، الشركات المتعددة الجنسيات واقتصاديات الدول النامية، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي ايليزي، المجلد 05، العدد 01، سنة 2020.

2– محمد أحمد المشهداني، الجرائم الاقتصادية– أنواعها وطرق مكافحتها والوقاية منها–، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، مجلد 20، العدد 01، سنة 2005.

3– بلقاسم محمد، الجرائم الاقتصادية المستحدثة، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، المجلد 04، العدد02، سنة 2015.

4– مجرالي محمد لمين، موقف المشرع الجزائري من تنظيم استثمارات الشركات الأجنبية متعددة الجنسيات، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، المجلد 05، العدد2، سنة 2016.

ثالثا – النصوص القانونية

1–الأمر رقم 155/66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم، آخر تعديل كان بموجب الأمر رقم 04/20 المؤرخ في 30أوت 2020 ، ج ر 51.

2–الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم، أخر تعديل كان بموجب القانون 06/20 المؤرخ في 28 أفريل 2020، ج ر 25.

رابعا – التقارير الدولية

1– الفساد وأثره على التمتع الكامل بحقوق الانسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة حقوق الانسان، الدورة 56.

خامسا – مواقع الأنترنت

1– ايمان كيموش، مقال بعنوان" الشركات متعددة الجنسيات ملزمة بتسديد الضرائب للجزائر"، مقال منشور بتاريخ 2021/07/25، على موقع الانترنت: echoroukonline.com

2– مقال بعنوان:" مزايا وعيوب تشجيع الشركات المتعددة الجنسيات" ، مقال منشور على موقع الأنترنت: http//triangleinneovationhub.com

3– عادل عامر، الجريمة الاقتصادية وأثرها على الاقتصاد الوطني، مقال منشور بتاريخ 2017/06/01، على موقع الأنترنت: http://pulpit.alwatanvoice.com

الهوامش

[1] أعطيت للشركات المتعددة الجنسيات تسميات مختلفة، حيث اختلفت تسميتها من دولة إلى أخرى، منها: الشركات عبر الوطنية، الشركات عبر القومية، الشركات العالمية، المؤسسات المتعددة الجنسيات.

[2] لمزري مفيدة وسالمي وردة، الشركات المتعددة الجنسيات واقتصاديات الدول النامية، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي ايليزي، المجلد 05، العدد 01، سنة 2020، ص 139.

[3] شهدان عادل الغرباوي، الاستثمار الأجنبي المباشر– ما بين الضمان الدولي ووسائل الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية الخاصة وأثره على النمو الاقتصادي في الدول النامية، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية، سنة 2020، ص 44.

[4] محمد أحمد المشهداني، الجرائم الاقتصادية– أنواعها وطرق مكافحتها والوقاية منها–، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، مجلد 20، العدد 01، سنة 2005، ص 132.

[5] الفساد وأثره على التمتع الكامل بحقوق الانسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة حقوق الانسان، الدورة 56، ص 16.

[6] بلقاسم محمد، الجرائم الاقتصادية المستحدثة، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، المجلد 04، العدد02، سنة 2015، ص 137.

[7] ايمان كيموش، مقال بعنوان" الشركات متعددة الجنسيات ملزمة بتسديد الضرائب للجزائر"، مقال منشور بتاريخ 2021/07/25، على موقع الانترنت: echoroukonline.com

[8] مقال بعنوان:" مزايا وعيوب تشجيع الشركات المتعددة الجنسيات" ، مقال منشور بتاريخ ، على موقع الأنترنت: http//triangleinneovationhub.com

[9] عبد المجيد محمود عبد المجيد، الفساد، ج 1– تعريفه، صوره ، علاقته بالأنشطة الاجرامية الأخرى، دار نهضة مصر للنشر، ط1، مصر 2014، دون صفحة.

[10] عادل عامر، الجريمة الاقتصادية وأثرها على الاقتصاد الوطني، مقال منشور بتاريخ 2017/06/01، على موقع الأنترنت: http://pulpit.alwatanvoice.com

[11] مجرالي محمد لمين، موقف المشرع الجزائري من تنظيم استثمارات الشركات الأجنبية متعددة الجنسيات، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، المجلد 5، العدد02، سنة 2016، ص 180.

[12] ونشير هنا إلى أن المشرع الجزائري نص على الجريمة الاقتصادية والمالية الأكثر تعقيدا ، وعرفها في المادة 211 مكرر 3 من قانون الاجراءات الجزائية رقم 155/66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المعدل والمتمم بالأمر 04/20 المؤرخ في 30 أوت 2020، ج ر 51، الصادرة بتاريخ 31 أوت 2020، حيث نصت المادة المذكورة أعلاه على أنه:" **يقصد بالجريمة الاقتصادية والمالية الأكثر تعقيدا ، بمفهوم هذا القانون، الجريمة التي بالنظر إلى تعدد الفاعلين أو الشركاء أو المتضررين أو بسبب اتساع الرقعة الجغرافية لمكان ارتكاب الجريمة أو جسامة الأضرار المترتبة عليها أو لصبغتها المنظمة أو العابرة للحدود الوطنية أو لاستعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال في ارتكابها ، تتطلب اللجوء إلى وسائل تحر خاصة أو خبرة فنية متخصصة أو تعاون قضائي دولي**".

[13] المادة 211 مكرر 3 الفقرة الأولى من قانون الاجراءات الجزائية رقم 155/66 المعدل والمتمم بالأمر 04/20 السابق الذكر.

[14] محمد أحمد المشهداني، مرجع سابق، ص 133.

[15] محمد أحمد كاسب خليفة، عقود الاستثمار في اطار المبادئ والضمانات والقانون الواجب تطبيقه، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، سنة 2020، ص 334.

[16] أحمد كاضم الساعدي، حماية الاستثمار الأجنبي في القانون الدولي العام، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 2019، ص 40.